

## قرار وزاري

رقم ٩٠ / ٢٠١٣

بتعديل القرار الوزاري رقم ٣١ / ٢٠٠٩

بإعلان مناطق حجر زراعية

استنادا إلى قانون الحجر الزراعي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٧ / ٢٠٠٤ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر الزراعي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٢ / ٢٠٠٦ ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٣١ / ٢٠٠٩ بإعلان مناطق حجر زراعية ،  
وإلى توصية المديرية العامة للتنمية الزراعية بتحديد منطقة حجر زراعي ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## تقرر

### المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٣١ / ٢٠٠٩ المشار إليه النص الآتي :  
تعلن كل من الولايات التالية مناطق حجر زراعية لحين زوال سبب الحجر وصدور قرار  
بهذا الشأن :

المحافظة	الولاية
محافظة مسندم	خصب ، دبا ، بخا ، مدحاء
محافظة البريمي	البريمي ، محضة ، السنية
محافظة الداخلية	سمائل
محافظة شمال الباطنة	صحار ، شнав ، لوى ، صحم ، الخابورة
محافظة جنوب الباطنة	بركاء
محافظة جنوب الشرقية	صور
محافظة شمال الشرقية	نيابة سناو
محافظة الظاهرة	عبري ، ينقل ، ضنك

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٥ / ٥ / ١٤٣٤ هـ

الموافق : ٢٧ / ٣ / ٢٠١٣ م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني

وزير الزراعة والثروة السمكية